

مكتب عمادة
الدكتور محمد مغربي
بناية الأسود - شارع الصهرايات
بيروت

هاتف : ٣٤١٠٦٠ - ٣٤٨١٢٠
فاكس : ٣٤١٠٦١ - ٣٤٨١٢١

ص.ب : ١١٣ / ٦٣١٠
تلكس ٢٠٤٥٥ بيروت

إنترنت : mugraby.law@beirut.com

(إعادة تنقيح في ١١/٢٢ / ١٩٩٩)
بيروت في ١١/٩ / ١٩٩٩

النظام القضائي يظلم المتقاضين والمحامين فانصفوهم بإصلاحه!
لتصان الحقوق والحريات وليزدهر الاقتصاد
بقلم المحامي الدكتور محمد مغربي

يدور الحديث دائماً ، وكثيراً ، عن زيادة رواتب القضاة ، وهو مطلب حق بلا شك ، مع أن راتب القاضي اليوم هو اضعاف ما كان عليه منذ اربع سنوات ، إلا أن هذا الراتب ما يزال دون متطلبات الحياة الكريمة . ولكن ، وبعد زيادة رواتب القضاة ، هل زاد دخل المحامين من بدل اتعابهم عن القضايا والاستشارات ، وهل اصبح العدل اقرب إلى متناول المتقاضين ؟

الجواب هو بالنفي ! فهل يمكن انصاف المتقاضين والمحامين ، أسوة بالقضاة ، وكيف يكون الانصاف ؟ تضم نقابة المحامين في بيروت زهاء الخمسة آلاف محام بالاستئناف ، اي من الذين يحق لهم ان يمارسوا مستقلين امام كل انواع المحاكم ودرجاتها ، وما يناهز نصف هذا العدد من المحامين المتدرجين ، اي الذين يعاونون المحامين بالاستئناف على سبيل التمرين ، ولا يحق لهم تولي الدعاوى باسمهم الخاص او المثل أمام المحاكم غير الابتدائية ، مع استثناءات محدودة . اما نقابة طرابلس فانها تضم ما يناهز العشرة بالمائة من الاعداد المذكورة . ويكون مجموع المحامين ، بالاستئناف والمتدرجين ، في كل انحاء الجمهورية اللبنانية اكثر من ثمانية آلاف محام . وهو ليس عددا كبيرا بالنسبة لمجموع السكان . ففي دولة مجاورة ثلاثون الف محام . والسؤال هو : كم من المحامين يتمتع بالاكنتفاء المادي من مهنته ويستطيع العيش من ممارسة هذه المهنة فحسب ؟ لا توجد احصاءات ، ولكن نسبة المكتفين لا يمكن ان تصل ابدأ إلى ربع المجموع . أي ان هناك اقل من الف محام يعيشون على ما يكسبونه من ممارسة مهنتهم الشريفة . اما الباقون ، وهم الاكثرية الساحقة ، فإنهم لا يستطيعون إلى ذلك سبيلاً ! وهم يضطرون للاعتماد على مصادر دخل من خارج مهنة المحاماة ، كمعونة الاهل ، او التدريس ، او القيام باعمال خاصة ، او بيع العقارات الموروثة من الاجداد ، دون أي شكوى او تذمر ، محافظة منهم على الكرامة والعنفوان اللذين تتميز بهما المهنة ولا يستطيع المحامي ، أي محام ، ان يعيش دونهما .

فما هو السبب في ان المحامين اللبنانيين ، في معظمهم ، لا يستطيعون ان يعيشوا من ممارسة المحاماة مع انهم يتولون مئات آلاف الدعاوى ويخدمون ما لا يقل عن مائتي الف من المتقاضين ؟ الجواب هو ان النظام القضائي ، كما يطبق ، يسحق المحامين والمتقاضين ويفقرهم لأنه ابطاً من السلحفاة واتقل من محدة الزفت وذو كلفة مرتفعة بصورة تفوق المعقول ، فيغدوا معظم المتقاضين خاسرين

ومظلومين، بمن فيهم الذين ربخوا الدعوى !

بشرني مؤخرًا" احد الزملاء ، الذين يمارسون المهنة منذ اكثر من عشرين سنة ، انه ربح دعوى. فهنأته وسألته في اية درجة من درجات المحاكمة كانت دعواه . فأجاب : في المحكمة الابتدائية في بيروت . فسألته كم مضى على تقديم الدعوى فقال : ثماني سنوات. اذن فان امام الزميل (وموكله) ثماني سنوات اخرى على الاقل للعبور بدعواه سائر مراحل المحاكمة !

فما هو بدل الاتعاب الذي يمكن للزميل ان يطلبه او يتقاضاه عن نشاط ستة عشر سنة ، واحيانا" كثيرة عشرين سنة ، في دعوى واحدة؟ وهل يمكن ان يساوي هذا البذل ، مهما بلغ ، قيمة وقته ومصاريف مكتبه وجهوده المادية والمعنوية وما تتعرض له صحته الطبية والنفسية وما يشغل باله في النهار ويؤرقه في الليل؟ وغالبا" ما تفوق هذه الجهود قيمة الدعوى بكثير .

وما هي الفائدة التي يمكن ان يجنيها المتقاضي موكل هذا الزميل ، او خصومه في الدعوى من سائر المتقاضين ، بعد انتظار عشرات السنين للفصل النهائي في دعواهم؟ ومع ان المحامي الوكيل يكون مغبونا" كثيرا" ، إلى حد الانسحاق، كما تقدم ، فانه ليس وحده المغبون والمسحوق لأن موكله وخصوم موكله ، ومحامي هؤلاء الخصوم ، يعانون جميعا" من غبن وانسحاق مماثلين نتيجة لبطء الاجراءات وتأخر الفصل بالدعاوى .

اما كلفة التقاضي فحدث ولا حرج . فقد ارتفعت الرسوم القضائية كالصاروخ نتيجة لسعي الحكومة السابقة إلى زيادة مداخيلها . وتضاف اليها رسوم خاصة تسدد إلى صندوق تعاضد القضاة تبلغ عشرين بالمائة منها ، وطوابع مالية خاصة بصندوق القضاة وصندوق المحامين ، الخ. الخ. ولا تكفي كلفة تنظيم الوكالة لدى الكاتب العدل ، بل تضاف اليها رسوم التسجيل الاضافية التي تفرضها نقابة المحامين من تلقاء ذاتها . وكلما دخل المحامي إلى اقالام المحاكم فانه يدفع ويدفع ، يدفع إلى الكتبة لانجاز ابسط الاعمال، ويدفع إلى المباشرين لانجاز التبليغات ، وكأن الكتبة والمباشرين ليسوا من الموظفين العموميين . ولكنهم ، وبدورهم ، لا يستطيعون العيش من رواتبهم الزهيدة . إذ لم تصبهم مثل زيادات الرواتب التي استفاد منها القضاة ، وكأن الدولة تقول لهم : اعتمدوا على البراني !

وعندما يحمل المحامي فاتورة المصاريف إلى موكله يذهل هذا المسكين من المدفوعات المتفاقمة والمتركمة. اما اذا شاء القاضي ان يعين الخبراء ، وهو كثيرا" ما يفعل ليس لحاجة اليهم بل لتخفيف الاعباء عن كاهله ، او لأنهم من الأصدقاء او اقرباء الاصدقاء ، فان ما يقرره لهؤلاء (وجلهم ممن لا يحمل شهادة اختصاص او يملك خبرة صحيحة بل تم تعيينه في جدول الخبراء بالواسطة وعلى سبيل " التفتيح ") من اجور كثيرا" ما تعادل او تزيد عن بدلات اتعاب المحامي في ذات الدعوى ! فلا عجب اذن ان يفكر النبهاء بهذه الأوضاع المؤسفة عشر مرات قبل ان يدخلوا قصر العدل او يتقدموا بدعوى . ولا عجب ان الكثيرين من اصحاب الحق لا تسعهم المطالبة بحقهم عن طريق القضاء اما لارتفاع كلفة التقاضي او لأنهم لا يملكون المال لدفع هذه الكلفة حتى ولو تبرع لهم المحامي ببذل اتعابه او لم يطالبهم باية دفعة مقدما" ،

مع ان حق التقاضي هو من الحقوق الدستورية والمدنية والانسانية ، ومع ان المبدأ هو مجانية التقاضي ،

ولا تتصرف آثار هذه الاحوال البائسة على المحامين ، لجهة انهم ، وفي غالبيتهم العظمى، لا يستطيعون ان يحصلوا على بعض ما يستحقونه من بدل اتعاب عن جهودهم في الدعاوى ، وانه لو ان التقاضي كان مجانيا"

وسريعا" لثم تكليفهم بالعدد الوافر والمجزي من الدعاوى ، ولا على المتقاضين الذين ينتهي بهم الحضور امل القضاء إلى الخسارة المحتممة حتى ولو ربحوا الدعوى ، ولا على القضاة والكتبة والمباشرين الذين يشكون جميعا" من كثرة الاشغال وقلة الرواتب ، فحسب .

ولكن هذه الاحوال القضائية البائسة تؤثر على الاقتصاد الوطني تأثيرا" خطيرا في سلبه من كل النواحي . ويكفي ان نشير ، وعلى سبيل المثال ، إلى انه وفي دعاوى الايجارات البسيطة فان المستأجر الذي لا يدفع بدلات الايجار للمالك سيء الحظ يتمتع بحق السكن مجانا" عشرة او عشرين عاما" قبل ان يتمكن المؤجر من استرداد ملكه الحلال ، وإلى أن المصارف تحجم عن التسليف الا مقابل ضمانات اكبر كثيرا" من قيمة السلف المطلوبة ، خوفا" من مصاريف ومغبة المطالبة بديون غير مضمونة ، طالما ان كلفة التحصيل قد تستهلك قيمة الدين وعندما تنتهي الدعوى تكون القيمة الشرائية للعملة اقل كثيرا" من قيمتها عند اعطاء السلفة ، او يكون المدين قد هلك او هلكت موجوداته . كما وينسحب اثر هذه الاوضاع الشاذة على تأسيس الشركات الجديدة كما سنبين ادناه .

اذن نحن امام محامين هم في معظمهم بائسون ومظلومون ومسحوقون ، وامام متقاضين جلهم بائسون ومظلومون ومسحوقون ، وامام حقوق مهدورة او مستباحة او مسحوقة ، وامام اقتصاد مشلول ، كل ذلك بسبب ان عجلة القضاء بطيئة جدا" فوق كل شيء معقول وذات كلفة مرتفعة اكثر من اي شيء معقول والنظام القضائي في مجمله ثقيل ويسحق بقله المحامين والمتقاضين كمحدلة الزفت .

لاحظ امامي احد رؤساء الاقلام الذين احيلوا إلى التقاعد مؤخرا" بعد خدمة اربعين سنة في المحاكم بالقول : ليس هناك معنى للعدالة ان لم تأت سريعا" ! واضيف إلى ملاحظته من عندي : لا عدالة حيث لا ينصف النظام القضائي المحامين والمتقاضين ، في ذات الوقت الذي ينصف فيه القضاة والكتبة والمباشرين .

ومن المؤسف ان نقابة المحامين في بيروت غائبة عن معاناة الكثرة الساحقة من أعضائها. وقد كانت سياستها حتى الآن ان تخرع او تخلق لهم مداخل اضافية على حساب اصحاب المصلحة من المواطنين مقابل خدمات شبه وهمية . وعلى سبيل المثال ومنذ سنوات صدر قانون جعل من شروط تأسيس شركة محدودة المسؤولية او مساهمة ان يعين لها مستشار قانوني باتعاب سنوية بموجب مستند يسجل في النقابة لتتقاضى عنه الرسوم .

بينما ان معظم الشركات الجديدة لا تحتاج إلى محامين او تقوى على دفع بدل اتعابهم . تصوروا ان شركة محدودة المسؤولية تؤلف برأسمال قدره خمسة ملايين ليرة تدفع رسوم ومصاريف التأسيس التي تتاهز بالمليون ليرة ، ثم تدفع ستة ملايين ليرة، بموجب التعرفية الألزامية الصادرة عن النقابة ، للمحامي سعيد الحظ الذي يقبل ان يكون مستشارها القانوني ، فلا يعود رأس أموال كافي بل يضطر الشركاء للأستدانة قبل ان تبدأ الشركة بالعمل ! ومؤخرا" حذت نقابة المحاسبين حذو نقابة المحامين ففرضت اجرا" قدره ألف دولار لامضاء مراقب الحسابات الذي تعينه المحكمة للشركات المساهمة اضافة إلى المراقب الاساسي الذي يفرضه ايضا" القانون . وهكذا فان على الشركة المساهمة ، المؤلفة برأسمال مدفوع قدره سبعة ملايين ونصف المليون ليرة، ولو لم يكن لديها أعمال او مستخدمون ، ان تدفع ، مقابل اتعاب محام واحد ومحاسبين اثنين، أكثر من رأس مالها المدفوع !

كل ما تقدم يقود إلى عنوان واحد هو الإصلاح القضائي الجذري ، اي الإصلاح الذي تستعيد فيه الجمهورية اللبنانية قضاءها المستقل وقضاتها العادلين النزهاء ، ويرفع الظلم عن المحامين والمتقاضين ، ويحقق شرطا"

من الشروط الاساسية لاقتصاد مزدهر وللنهضة الاقتصادية والاعمارية، وهو شرط العدالة السريعة والاكيدة وذات الكلفة المعقولة ، التي تقيم حكم القانون وتضمن كرامة الانسان وحقوقه في لبنان . ولا توجد اية فائدة ترجى من قيام رئيس الحكومة ووزير ماليته بقرع طبول الاستثمارات الاجنبية لان المستثمر الاجنبي لن يوظف امواله في بلد لا يحكمه القانون ولا تتوافر فيه شروط العدالة السريعة والاكيدة لمواطنيه ولسائر المقيمين فيه .

قبل ايام إنعقدت الجمعية العمومية السنوية لنقابة محامي بيروت لانتخاب نقيب جديد وبضعة اعضاء في مجلس النقابة . وهي نقابة كهلة تحتاج إلى تجديد شامل تحت عنوان الاصلاح النقابي و إبعاد التكتلات الحزبية – الطائفية التي تتنافس للهيمنة عليها . والمطلوب برنامج صريح للاصلاح النقابي الجذري يضمن تجديد شباب النقابة واعادة الديمقراطية اليها بادخال المناقشة العامة والمحاسبة إلى جمعياتها العمومية المقنصرة حتى اليوم على الانتخابات ، وتغيير صورة البيروقراطية النقابية المتصفة بالاستبداد والتركيز على جباية الاموال بشتى الوسائل من المحامين وموكليهم ولو كانوا من غير القادرين .

ودون اصلاح جذري ، لن تتمكن نقابة محامي بيروت من لعب دورها المنشود والضروري في المطالبة بانصاف المحامين والمتقاضين واعادة اعتبارهم وضمان حقوقهم عبر الضغط على السلطتين التنفيذية والتشريعية من اجل تحقيق الاصلاح القضائي الجذري المرتجى ، وألمبني على تصور علمي وعملي يستفيد من تجارب المحامين الممارسين.

فلينصف المتقاضون والمحامون ، وبالطبع القضاة والكتبة والمباشرون ، باصلاح النظام القضائي لتصان الحقوق والحريات وليزدهر الاقتصاد!